

البخاري (276) " من قضى ولاءن في المسجد " ح-5617-

6617) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 21 9 2020

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد للأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الاحكام من صحيحه - [00:00:00](#) من قضى ولاءن في المسجد. اما القضاء معروف اما الملاءنة فهي في شأن رجل يتهم زوجته بالفاحشة ولم يأتي بالشهود فيتلاعنان ويقسم اربعة ايمان بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه - [00:00:20](#) ايا كان من الكاذبين وهي تقسم اربعة ايمان بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين فهذه الملاءنة واياتها في سورة النور. قال باب من قضى ولاءن في المسجد ام القضاء معروف والملعنة ان يأتي بالرجل - [00:00:40](#) الذي اتهم زوجته وبالمراة التي اتهمت فيتلاعنان في المسجد على النحو المذكور. قال ولعن عمر عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي حكم على رجل وامراة بان يتلاعنا عند منبر رسول الله - [00:01:00](#) صلى الله عليه وسلم فاخذ منه جواز التقاضي جواز الملاءنة في المسجد. وقضى شريح والشعبي يحيى ابن يعمر في المسجد هؤلاء قضاة ثلاثة من قضاة التابعين مشهورون. قال وقضى شريح - [00:01:20](#) والشعبي ويحيى ابن يعمر في المسجد. بعض العلماء يكرهون القضاء في المسجد لما قد يستلزموا يستلزم من القضاء بين المشترك بين المسلم ومشارك فيأتي المشترك يدخل المسجد. وآ عرضوا لان النبي عليه الصلاة والسلام ربط ثممة ابن اسال في المسجد ثلاثة ايام وكان مشركا قبل ان يسلم - [00:01:40](#) قال الله وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر. قضى مروان وهو ابن الحكم اذ كان اميرا على المدينة على زيد ابن ثابت باليمين اي بان يحلف اليمين عند المنبر. سبحان الله! يتولى امير مثل مروان ابن الحكم - [00:02:10](#) فيصبح اميرا على المدينة ويقضي في زيد ابن ثابت. ويطلب منه اليمين لكن هي ارادة الله ومروان ليس بصحابي وزيد ابن ثابت هو صحابي هو الذي جمع القرآن. جمع القرآن كما في البخاري في زمن ابي - [00:02:40](#) واعد كتابته في زمن عثمان. وكان الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان في الرحبة خارجة من المسجد. الرحبة التي هي آ حوش المسجد كما يقولون. فكان فسيح عقب المسجد قبل قبل سور المسجد. فهي الرحبة - [00:03:00](#) قال حدثنا علي بن عبدالله وهو ابن المديني الملقب بحية الوادي وهو الشيخ البخاري وكان البخاري يهابه ويقول البخاري ما استصغرت نفسي امام احد ما استصغرتها امام علي ابن المديني. قال حدثنا سفيان وسفيان ابن - [00:03:20](#) علي بن المديني معروف برواية عن سفيان ابن عيينة. قال الزهري ومحمد بن مسلم بن الشهاب الزهري. ولم تتيسر سفيان الثوري النفقة كي يرحد الى الزهري. فسفيان عن الزهري هما اثنان. احدهما في الصحيح هو سفيان ابن عيينة والآخر - [00:03:40](#) الصحيح وهو سفيان بن حسين وهو ضعيف في الزهري. عن سال بن سعد وهو من صغار الصحابة الانصاريين صور الصحابة من الانصار. اما من اصغر الصحابة بل اخرهم موتا بالمدينة اخرهم موتا بالمدينة. محمود بن - [00:04:00](#) الربيع رضي الله عنه. عن سأل ابن سعد السعدي قال شهدت المتلاعنين وانا ابن خمس عشرة سنة وفرق بينهما. لكن هذه الرواية ليس فيها في المسجد. شهدت المتلاعنين اه هل في بعض الروايات اظن ان في بعض الروايات في المسجد - [00:04:20](#)

الرواية سهل بن سعد السعدي فتلاعننا في المسجد في بعض الروايات فتلعنها في المسجد. قال هنا لفظة الى صنيع البخاري يعني البخاري هنا اتى بحديث سهل بن سعد قال شهدت المتلاعنين وانا ابن خمسة عشر سنة - [00:04:50](#)

بينهما ما هنالك دليل في هذا الخبر على انه في المسجد. لكن البخاري يفرق الحديث في صحيحه فيأتي بالحديث الواحد احيانا في عدة مواضع في عدة مواضع من صحيحه. ولكنه لما كان يكره ذكر الحديث - [00:05:20](#)

من غير فائدة يعني لا يكاد يذكر الحديث في موطن اخر الا لفائدة فقد يذكره مختصرا لكونه بسند اخر لكن اذا تتبعت طرق الحديث تجد لفظة في المسجد موجودة في البخاري. يعني احيانا - [00:05:40](#)

مسلا يورد البخاري حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه. من كان يؤمن بالله ومن الآخر فليحسن الى جاره. من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا انه ليصمت. يأتي به مطولا في مكان ويأتي في كتاب الادب - [00:06:00](#)

مثلا يقول باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا انه ليصمت. كمثال لا اعني ان البخاري صنع ذلك انما بس اقرب المثل فيأتي بالحديث فيه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره. وهو يتكلم في باب الصمت - [00:06:20](#)

القاضي يقول ما الشاهد من هذا الحديث؟ لترجمة البخاري التي ترجم بها او لتبويب البخاري الذي بوب به ولكن معاني النزر البخاري يخاطب قوما يعلمون الاحاديث يفهم ان هذا الحديث تقدم وفيه لفظة - [00:06:40](#)

المستدل بها في المكان المتقدم. وانا شاهد. اه طلعتنا في المسجد اهو. مثال هذا الحديث شهدت المتلاعنين خمسة عشر سنة فيه تلعننا في المسجد في رواية اخرى لهذا الحديث في موطن اخر - [00:07:00](#)

قال حدثنا يحيى آ هذا التفريق بين المتلاعنين هذا التفريق بين المتلاعنين الى الابد هذا رأي جماهير العلماء وان الرجل اذا لعن امرأته يستحيل يرجع اليها طيلة حياته. لكن من العلماء ما قال اذا اكذب - [00:07:20](#)

نفسه وقال انا افتريت عليها وجلد الحد يستطيع الرجوع الا ان الجماهير يرون عدم رجوع المتلاعنين ايدا لان احدهما مغضوب عليه او ان الآخر ملعون. ولا يجتمع ملعون مع عفيف ولا يجتمع - [00:07:40](#)

ولا تجتمع مغضوب عليها مع عفيف. قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبدالرزاق اخبرنا ابن جريج. اخبرني ابن شهاب عن اخي بني ساعدة ان رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتل - [00:08:00](#)

له فتلاعننا في المسجد وانا شاهد. وهذه طريق اخرى لحديث سهل ابن سعد. عن سهل اخي بني سعد وسال ابن سعد السعدي ان رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله - [00:08:20](#)

فتلاعننا في المسجد وانا شاهد. الملخص من هذه الاشياء ان هناك امور يجوز ان هناك احكاما يجوز القضاء بها في المسجد الحكم والتلاعن ونحو ذلك يجوز ان يكون في المسجد. اللهم الا اذا خيفت آ الضجة والصيام - [00:08:40](#)

نحو الصراخ بما يفسد على المصلين صلاتهم. فحينئذ ينظف المسجد من كل ما يفسد على المسلمين ان صلاتهم والله اعلم - [00:09:00](#)